

## 194704 - حكم التطيب بعد الاغتسال ولبس الإحرام

### السؤال

بعد الاغتسال ولبس الإحرام وضعت على جسدي كريم عطري لنية التطيب ماذا يلزمي؟

### ملخص الإجابة

- من وضع الكريم على جسده بعد الاغتسال وقبل أن ينوي الإحرام والدخول في النسك فلا يلزمه شيء حتى وإن كان قد لبس ملابس الإحرام.
- وضع الطيب على الرأس والبدن عند الإحرام أي بعد الاغتسال وقبل عقد نية الإحرام سنة.
- لا يجوز التطيب بعد عقد نية الإحرام، لكن من تطيب جاهلاً أو ناسياً فلا يجب عليه شيء إلا أنه يجب إزالة أثر هذا الطيب بقدر استطاعته.
- لا يجوز تطيب ملابس الإحرام سواء كان ذلك قبل الإحرام أو بعده لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى المحرم عن لبس ثوب مسه طيب.

### الإجابة المفصلة

#### جدول المحتويات

- هل يجوز التطيب قبل الإحرام؟
- هل يجوز التطيب بعد الإحرام؟
- هل يجوز تطيب ملابس الإحرام؟

## هل يجوز التطيب قبل الإحرام؟

وضع الطيب على الرأس والبدن عند الإحرام أي بعد الاغتسال وقبل عقد نية الإحرام، سنة، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم تطيب لإحرامه، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطِيبٍ مَا يَجِدُ، حَتَّى أَجِدَ وَبَيْضَ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ) رواه البخاري (5923).

ومعنى وبيص أي: بريق المسك في مفارق رأسه صلى الله عليه وسلم وهو محرم.

فإذا كان الكريم الذي وضعته على جسدك بعد الاغتسال وقبل أن تنوي الإحرام والدخول في النسك: فلا يلزمك شيء، حتى وإن كنت قد لبست ملابس الإحرام.

## هل يجوز التطيب بعد الإحرام؟

وإنما المحظور أن تضع شيئاً من الطيب بعد عقد نية الإحرام. لكن إن كنت فعلت هذا المحظور جاهلاً بأنه ممنوع على المحرم، أو ناسياً لذلك: فلا يجب عليك شيء أيضاً، إلا أنه يجب إزالة أثر هذا الطيب، بقدر استطاعتك.

قال الشيخ ابن عثيمين: "إذا فعل شيئاً من محظورات الإحرام ناسياً أو جاهلاً فلا شيء عليه، ولكن يجب عليه بمجرد ما يزول العذر أن يتخلى عن ذلك المحظور" انتهى من "فتاوى أركان الإسلام" (536).

أما إن كنت وضعت الكريم بعد أن نويت الإحرام والدخول في النسك عالماً بأن هذا الفعل من المحظورات فإنه يلزمك فدية أذى، وهي على الاختيار: إما ذبح شاة، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، أو صيام ثلاثة أيام؛ لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾**. البقرة/196. وينظر "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (22/110).

## هل يجوز تطيب ملابس الإحرام؟

وأما تطيب ملابس الإحرام، فهذا لا يجوز؛ سواء كان ذلك قبل الإحرام أو بعده؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى المحرم عن لبس ثوب مسه طيب، وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن تطيب ملابس الإحرام فقال: "لا يجوز؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«لا تلبسوا ثوباً مسه الزعفران ولا الورس»**" انتهى. "مجموع الفتاوى" لابن عثيمين (22/9).

لمزيد من الإيضاح يرجى قراءة الأجوبة التالية: (106550, 36522, 49026, 109335).

والله أعلم.